

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٤

بريط موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي

للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة وتعديلاته :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار

القانون الآتي نصه:

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤ بمبلغ ٩٤٦٧٦٦٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة وستة وأربعون مليوناً وبسبعيناً وستة وستون ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر جملة التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤ بمبلغ ٤٠٦٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعون مليوناً وستمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٢٦٠٠٠٠٠٠ جنيه.
- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ١٤٦٠٠٠٠ جنيه.

(المادة الثالثة)

قدر جملة الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤ بمبلغ ٤٩٦٣٣٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة وأربعون مليوناً وستمائة وثلاثة وثلاثون ألف جنيه).

(المادة الرابعة)

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤ بمبلغ ٩٠٣٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة ملايين وثلاثة وثلاثون ألف جنيه).

(المادة الخامسة)

قدر جملة الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤ بمبلغ ٨٩٧١٣٣٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانمائة وسبعة وتسعون مليوناً ومانة وثلاثة وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠ جنيه.
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٨٩٤١٣٣٠٠ جنيه.

(المادة السادسة)

قدرت جملة الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤ بـ ٢٠١٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانمائة وسبعة وتسعون مليوناً ومانة وثلاثة وثلاثون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

بالنسبة لمراكز نشاط التسويق والمعارض ونشاط البحوث الفنية والمالية يكون الصرف في حدود الإيرادات التي يتم تحصيلها طبقاً للقرارات المنظمة لذلك ، وتعديل الموازنة خلال العام بموافقة وزارة المالية بما يرد أو يخصص لتلك المراكز دون ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثامنة)

لا يجوز استخدام اعتماد فوائد بنك الاستثمار القومي في غير الأغراض المخصصة له .

(المادة التاسعة)

الأنشطة التي تبادرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات ، يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئة واعتماد الوزير المختص الاستثمار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة العاشرة)

لا تسرى على الهيئة من أحكام التأشيرات العامة المتعلقة بالهيئات الاقتصادية إلا فيما يختص منها بالاستخدامات الاستثمارية .

(المادة الحادية عشرة)

تلتزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثانية عشرة)

ينشر هذا القرار بقانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٤ صدر برئاسة الجمهورية في ٤ رمضان سنة ١٤٣٥ هـ (الموافق ٢ يوليه سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسى

مذكرة المهمة الفقومية للإنتاج العربي

للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤

بيان	٢٠١٤/٢٠١٣	٢٠١٤/٢٠١٣	بيان
الإيرادات			التكاليف والمصروفات
مجموعه (١) إيرادات النشاط	٣٠	٣٠	مجموعه (١) خامات مواد وتقود وقطع غيار
١٠.....	١	١	مجموعه (٢) الأجر
١٩٦٣٣	١٩٦٣٣	١٩٦٣٣	مجموعه (٣) المصارفات
٢٠.....	٥	٥	مجموعه (٤) إيرادات وأرباح أخرى
٤٩٦٣٣	٤٩٦٣٣	٤٩٦٣٣	مجموعه (٥) أعباء وخصائر
عملة الإيرادات	٨٦	٤٣٥	أرباح التكاليف والمصروفات
عملة الموارد الجارية	٤٩٦٣٣	٩٠٣٣	أرباح العام
الإيرادات الرأسمالية	٤٩٦٣٣	٩٠٣٣	أرباح المحتجزة (فائض مرحل)
إيرادات رأسمالية متزرعة	٨٩٧١٣٣	٨٩٦١٣٣	صافي ربح العام
استخدامات رأسمالية تحويلات رأسمالية	٢٢٥	٣	عملة الموارد الجارية
جملة الاستخدامات الرأسمالية	٨٩٧١٣٣	٨٩٦١٣٣	الاستخدامات الرأسمالية
إجمالي الموارد إجمالي الموارد الجارية	٩٤٦٧٦٦	٩٤٦٧٦٦	إجمالي الموارد
	٦٥٤٨٩	٦٥٤٨٩	